

ما حكم بيع أشياء بثمن مضاعف لسعرها مرة أو مرتين؟الشيخ

عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

ما حكم بيع أشياء بثمن مضاعف لسعرها مرة او مرتين الجواب هذا يختلف اختلاف الاحوال والازمنة والامكنة والأشخاص ولكن المبدأ العام الشرعي هو مبدأ الاحسان يقول الله جل وعلا ان الله يأمر بالعدل والاحسان - 00:00:00

ويقول جل وعلا واحسنوا ان الله يحب المحسنين ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم ان وان الله كتب الاحسان على كل شيء والشخص اذا كانت عنده سلعة وجاءه شخص يريد هذه السلعة - 00:00:32

ويحس انه يحتاج اليها ثم بعد ذلك يزيد عليه في السعر ولو كان في موقعه هو لما احب ان يزاد عليه بمثل هذه الزيادة يقول الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:00:57

لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه والتاجر الذي يريد ان يوفق في تجارتة من اسباب التوفيق ان يكون ناصحا ونصحة في تجارتة له وجوه كثيرة ومن وجوه النصح الاعتدال - 00:01:20

السعر والناس الذين يأتون الى الاسواق يختلفون فمنهم الصبي ومنهم الغريب ومنهم المرأة ومنهم المغفل ومنهم الخبرير في السوق ومنهم الشخص الذي ليس بخبرير ولكنه محظوظ بالنظر الى قدرته على الاخذ والرد والسعى في السوق - 00:01:51

من اجل ان ينظر الى قيمة السلعة يقول لي شخص انه احتاج الى سلعة فجاء الى شخص فقال له هذه السلعة بالف ومئة ريال ثم يقول ذهبتي الى اخر فقال بست مئة - 00:02:19

ذهبت الى اخر فقال بثلاثمائة هذا فرق فهذا فرق يعني كثير ثمان مئة ريال فرق بين الثالث وبين الاول قال بالف ومئة والثالث قال بثلاثمائة مع ان السلعة واحدة - 00:02:39

وفعلى المسلم اذا جاءه اخوه المسلم ان يتقي الله في نفسه من ناحية السعر وكذلك من ناحية عدم الغش في البضاعة لا يؤمن احدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه وبالله التوفيق - 00:03:07